



# مجلس الإدارة

الدورة 341، جنيف، آذار/مارس 2021

INS

القسم المؤسسي

التاريخ: ٨ آذار/مارس ٢٠٢١  
الأصل: إنكليزي

## البند الثالث من جدول الأعمال

### جدول أعمال مؤتمر العمل الدولي

#### ترتيبات للدورة ١٠٩ للمؤتمر (٢٠٢١)

١. إنّ عقد دورة مؤتمر العمل الدولي "على الأناقل عن دورة واحدة كل سنة" هو التزام دستوري بموجب المادة (١) من الدستور. وعندما قرر مجلس الإدارة في نيسان/أبريل ٢٠٢٠ تأجيل الدورة ١٠٩ للمؤتمر من عام ٢٠٢٠ إلى عام ٢٠٢١، كان من المستحيل آنذاك عقد المؤتمر لو جستيًّا بسبب إغلاق الحدود وتعليق السفر جوًأ، أو تنظيم الدورة بفترة زمنية قصيرة باللجوء إلى وسائل بديلة. وفي حين أنَّ تطور الجائحة لا يزال غير قابل للتنبؤ به إلى حد كبير، وعلى ضوء تجربة الدورة الافتراضية الأولى لمجلس الإدارة في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٢٠ والممارسة العامة للهيئات المكونة التي اجتمعت عن بعد ضمن مجموعة واسعة من المنتديات على مدار الاثني عشر شهراً الماضية، يبدو من الممكن اليوم عقد المؤتمر في عام ٢٠٢١ وإن كان في شكل مختلف تماماً.

٢. واستناداً إلى هذه الخلفية، أولى اهتمام مكثف ضمن ثلات جولات من المشاورات مع فريق الفحص الثلاثي (في ٢١ كانون الثاني/يناير و١٨ شباط/فبراير و٦ شباط/فبراير ٢٠٢١) للتعديلات التي ستكون مطلوبة من حيث محتوى المؤتمر ونسقه ومدته وتاريخه و برنامجه وأساليب عمله، للوفاء بالتزاماته الدستورية في عام ٢٠٢١.

٣. وخلال هذه المشاورات، كان هناك توافق ثلاثي بشأن ضرورة عقد الدورة ١٠٩ للمؤتمر في عام ٢٠٢١ على النحو التالي:

(أ) تكون الدورة في نسق افتراضي بالكامل، باستثناء التواجد الفعلي المحمّل في قاعات الاجتماعات لموظفي المؤتمر ولجانه وأمانات المجموعات، إذا سمحت حالة السفر والوضع الصحي بذلك؛

(ب) تمتد الدورة على فترة أسبوعين ونصف متتالين، من الخميس ٣ حزيران/يونيه إلى السبت ١٩ حزيران/يونيه ٢٠٢١ للجلسات الافتراضية للجلاسة العامة وجميع اللجان التقنية، مع حفل افتتاح رسمي موّجه للمؤتمر خلال الأسبوع من ١٧ إلى ٢٣ أيار/مايو لتشكيل المؤتمر على النحو الواجب وانتخاب أعضاء هيئة المكتب وتعيين اللجان، على أن تعقد دورة مجلس الإدارة التالية للمؤتمر بعد أسبوع من اختتام المؤتمر؛

(ج) ينبغي أن تتوفر لجميع المشاركين، إلى أقصى حد ممكّن، ظروف مشاركة مشابهة ولايّقة مع مراعاة معابر التوصيلية وفارق التوقيت؛

(د) اشتراط إدخال تعديلات على الإجراءات وأساليب العمل، فضلاً عن المرونة من جميع الأطراف المهتمة لضمان كفاءة وفعالية سير أعمال المؤتمر، مع مراعاة قيود الوقت وصعوبات التفاعل جراء تنظيم دورة في شكل افتراضي.

٤. وفيما يتعلق بمحظى أعمال المؤتمر، بالإضافة إلى انتخاب مجلس الإدارة للفترة ٢٠٢١-٢٠٢٤، والنظر في الاستعراض الشامل المقترن للنظام الأساسي للمؤتمر،<sup>١</sup> كان هناك توافق ثلثي في الآراء بشأن ضرورة إبقاء البنود التالية ذات الأهمية الزمنية لضمان سير عمل المنظمة والبنود التي تعتبر ذات أهمية مؤسسية عالية، في جدول أعمال المؤتمر:

#### **البنود الدائمة**

أولاً- تقرير رئيس مجلس الإدارة وتقرير المدير العام: تقرير المدير العام بشأن تنفيذ البرنامج للفترة ٢٠١٨-٢٠١٩ وتقرير المدير العام (المكرر لتأثير أزمة كوفيد-١٩). وتقرير وضع عمل الأرضي العربية المحتملة لعام ٢٠١٩ وعام ٢٠٢٠ وتقارير رؤساء مجلس الإدارة للفترة ٢٠٢٠-٢٠١٩ وال فترة ٤. ٢٠٢١

ثانياً- مشروع البرنامج والميزانية للفترة ٢٠٢٢-٢٠٢٣، ومسائل أخرى: اعتماد البرنامج والميزانية للفترة ٢٠٢٢-٢٠٢٣، وتصنيف ميزانية الدخل بين الدول الأعضاء؛ اعتماد جدول اشتراكات المساهمات في الميزانية لعام ٢٠٢٢؛ اعتماد التقارير المالية والبيانات المالية الموحدة المدققة لعام ٢٠١٩ وعام ٢٠٢٠؛ السماح بالتصويت لأي دولة عضو عليها متاخرات من مساهماتها، قد تطلب ذلك؛ التعينات في المحكمة الإدارية لمنظمة العمل الدولية وفي لجنة المعاشات التقاعدية لموظفي منظمة العمل الدولية والتعديلات على النظام الأساسي للمحكمة التي أوصى بها مجلس الإدارة؛<sup>٢</sup>

ثالثاً- المعلومات والتقارير بشأن تطبيق الاتفاقيات والتوصيات.

#### **البنود التي يدرجها المؤتمر أو مجلس الإدارة في جدول الأعمال**

سابعاً- إلغاء ثماني اتفاقيات عمل دولية وسحب عشر اتفاقيات عمل دولية وإحدى عشرة توصية عمل دولية؛

ثامناً- أي بند إضافي قد يقرر مجلس الإدارة إدراجها في جدول أعمال المؤتمر.

٥. ومع ذلك، لا تزال هناك آراء متباعدة بشأن ما إذا كان من الممكن أو المعقول للهيئات المكونة الثلاثية المجتمعة في مؤتمر افتراضي أن تتناول أيضاً البنود التقنية الثلاثة المدرجة حالياً في جدول أعمال المؤتمر (لاسيما انعدام المساواة والمهارات والمناقشة المتكررة بشأن الحماية الاجتماعية) أو حتى تتمكن لجنة تطبيق المعايير من استيعاب نفس عباء العمل كما هي الحال في الظروف العادية.

٦. وفيما يتعلق بالتعديلات الإجرائية والوجستية المطلوبة لضمان سير أعمال المؤتمر في حدود الوقت وقيود التفاعل المتعلقة بالمشاركة عن بعد، تجدر الإشارة إلى أن تعريف هذه التعديلات يعتمد إلى حد كبير على التحديد النهائي لجدول أعمال المؤتمر، ولا سيما عدد جلسات اللجان واجتماعات المجموعات المقابلة التي يجب أن تعمل بشكل متزامن أثناء المؤتمر.

٧. وريثما يتم تحديد جدول أعمال المؤتمر بصيغته النهائية، سيواصل المكتب دراسة الحلول وتطويرها بالتشاور الوثيق مع الهيئات المكونة الثلاثية بهدف الانتهاء من الإجراءات والترتيبات الخاصة المطبقة على الدورة ١٠٩ ما إن يتخذ مجلس الإدارة قراراً بشأن جدول أعمال المؤتمر. وعلى مجلس الإدارة أن يعتمد رسميًا، ربما من خلال اتخاذ قرار عن طريق المراسلة، هذه الإجراءات والترتيبات الخاصة في موعد لا يتجاوز نهاية نيسان /أبريل، لا سيما في حالة إرساء المؤتمر ولجانه بشكل مبكر في منتصف أيار /مايو ٢٠٢١. وسوف يستلزم هذا الجدول الزمني الضيق مشاورات ثلاثة متكررة ومفصلة في الأسابيع التي ستعقب الدورة الحالية لمجلس الإدارة.

٨. واستعداداً لعقد مؤتمر بشكل افتراضي، طلب من المكتب إعداد مقترنات أكثر تفصيلاً بشأن العناصر التالية:

(أ) خطة لتحديد الهيئات المكونة الثلاثية التي تحتاج إلى المساعدة لضمان مستويات مناسبة من التوصيلية والتدابير التي يمكن اتخاذها تحقيقاً لهذا الغرض؛

<sup>١</sup> الوثيقة GB.341/LILS/1.

<sup>٢</sup> الوثيقة GB.341/PFA/15/1؛ الوثيقة GB.341/PFA/14(Rev.1).

- (ب) مقترنات مفصلة لتولي قدر الإمكان الأعمال التحضيرية للمؤتمر بهدف إتاحة الوقت أثناء الدورة لإرساء حوار اجتماعي وإجراء مفاوضات ثلاثية موسعة؛
- (ج) استحداث وسائل جديدة للهيئات المكونة لتبادل وجهات نظرها بشأن البنود قيد النظر، بما يتاسب مع سياق كل مناقشة والغرض منها، مثل البيانات المكتوبة أو المسجلة مسبقاً لمناقشة تقارير المدير العام ورئيس مجلس الإدارة أو في حالة اللجان التقنية، الاستبيانات الهدفية بهدف صياغة مسودة الاستنتاجات؛
- (د) إجراءات تسمح للمندوبين بممارسة حقهم في الرد أو بشكل عام الرد والتعليق على موافق المجموعات الأخرى أو الملاحظات المسجلة مسبقاً أو المقدمة خطياً؛
- (ه) إجراءات تسهل التفاوض على الاستنتاجات في اللجان التقنية؛
- (و) برنامج عمل مخصص لتقليل عدد الأنشطة الجارية على هامش المؤتمر.

وهناك جانب هام آخر للمؤتمر عام ٢٠٢١ يتمثل في الصياغة الحالية لوثيقة بشأن الاستجابة لفيروس كوفيد-٩ والسؤال هو معرفة وتيرة تقدم العمل من الآن وحتى بداية المؤتمر وما إذا كان من الممكن التوصل إلى صياغة شبه نهائية للوثيقة قبل بداية دورة المؤتمر. وفي هذا الصدد، في حين يوجد دعم كبير لتقييم نص توافقي شبه نهائي إلى المؤتمر، يعتقد البعض أنَّ الوثيقة بشأن الاستجابة لكورونا يجب أن تعكس وتتضمن نتائج مناقشات المؤتمر بشأن البنود التقنية الثلاثة المدرجة في جدول الأعمال. وتعتمد الطريقة التي يمكن بها للمناقشات الثلاثية لهذه البنود الهامة في وثيقة الاستجابة لكورونا. كلما على ما إذا كانت تلك المناقشات ستجرى وكيفية إجرائها وتاريخها. وسيقوم المكتب بإعداد مقترنات أكثر تفصيلاً في هذا الصدد إلى جانب إجراءات مناقشة الوثيقة بشأن الاستجابة لكورونا، بمجرد اتخاذ قرار بشأن الإبقاء أو عدم الإبقاء على البنود التقنية الثلاثية على جدول أعمال المؤتمر.

١٠. وبغية تمكين المكتب والدول الأعضاء من الانتهاء في الوقت المناسب من التحضيرات اللازمة لتنظيم دورة افتراضية للمؤتمر في المواعيد المقترنة، يُطلب من مجلس الإدارة من باب الاستعجال القيام بما يلي:
- (أ) تأكيد الإطار العام للدورة الافتراضية للمؤتمر على النحو المبين في الفقرة ٣ أعلاه؛
- (ب) التأكيد على قائمة البنود المذكورة في الفقرة ٤ أعلاه والتي سيُنظر فيها ويُتخذ قرار بشأنها في الدورة ١٠٩ للمؤتمر في حزيران/يونيه ٢٠٢١؛
- (ج) اتخاذ قرار بشأن الإبقاء على البنود التقنية الثلاثة في جدول أعمال المؤتمر لمناقشتها في عام ٢٠٢١، وفي حال عدم الإبقاء على أي بنود ينبغي تحديد تاريخ وكيفية مناقشتها؛
- (د) دعوة لجنة تطبيق المعايير إلى تعديل معايير عملها، حسب مقتضى الحال، في ضوء الآراء المعرب عنها في سياق المشاورات الثلاثية غير الرسمية بشأن أساليب عملها؛
- (ه) التأكيد على وضع الصياغة النهائية للترتيبات الخاصة للدورة ١٠٩ للمؤتمر من خلال مشاورات مكثفة مع مجموعة الفحص الثلاثية والموافقة عليها بالمراسلة في موعد أقصاه نهاية نيسان/أبريل ٢٠٢١.

## ◀ مشروع القرار

١١. إنَّ مجلس الإدارة:
- (أ) أقر الإطار العام للدورة ١٠٩ للمؤتمر على النحو المبين في الفقرة ٣ من الوثيقة GB.341/INS/3/2؛
- (ب) قرر [إبقاء]/[عدم إبقاء] البنود التالية في جدول أعمال الدورة ١٠٩ للمؤتمر بالإضافة إلى البنود المدرجة في الفقرة ٤ من الوثيقة GB.341/INS/3/2:
- "٤" انعدام المساواة وعالم العمل (مناقشة عامة)؛
  - "٥" مناقشة متكررة بشأن الهدف الاستراتيجي المتمثل في الحماية الاجتماعية (الضمان الاجتماعي)؛
  - "٦" المهارات والتعلم المتواصل (مناقشة عامة)؛

(ج) طلب من المكتب أن يضع، على سبيل الأولوية ومن خلال المشاورات الثلاثية، الصيغة النهائية للإجراءات والترتيبات الخاصة المطبقة على الدورة ١٠٩ للمؤتمر، لاعتمادها عن طريق المراسلة في موعد أقصاه نهاية نيسان / أبريل ٢٠٢١ ؛

(د) طلب من المكتب أن يضع، على سبيل الأولوية ومن خلال آلية المشاورات الثلاثية غير الرسمية بشأن أساليب عمل لجنة تطبيق المعايير، مقتراحات بشأن عملها وأساليب عملها لعتمادها اللجنة في حزيران / يونيو ٢٠٢١ .